World Health Organization
Organisation mondiale de la Santé

المجلس التنفيذي | البند ٦ من جدول الأعمال المؤقت | م ت١٠١/٤
١٥ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٨
الدورة الواحدة بعد المائة | EB101/4

لجنة الادارة والميزانية والشؤون المالية التابعة للمجلس التنفيذي

تقرير عن الاجتماع الثامن

١٥ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٨

تلخص هذه الوثيقة المناقشات التى دارت فى الاجتماع الثامن للجنة الادارة والميزانية والشؤون المالية وتورد توصياتها الى المجلس التنفيذي في دورته الواحدة بعد المائة.

البند ١ من جدول الأعمال: افتتاح الاجتماع

١- بعد الترحيب بالمشاركين، دعا الرئيس المدير العام الى القاء كلمته أمام المجتمعين. وأشار المدير العام، في بيانه، الى الوضع الخطير الذي أدى الى اجلاء الموظفين من المكتب الاقليمي لأفريقيا خلال النصف الثاني من عام ١٩٩٧. أما فيما يتعلق بميزانية البرنامج للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧، فقد ظل الوضع المالي صعبا وذلك، مرة أخرى، وفي المقام الأول، بسبب الشكوك التي اكتنفت سداد الاشتراكات. وقد أجري تخفيض بنسبة ٢,٥٪ في النفقات بغية تغطية المتأخرات الطويلة الأمد. كما ضمن ذلك التخفيض الحفاظ على الاقتراض الداخلي الرامي، ضمن ما يرمي اليه، الى تغطية حالات التأخر في السداد، عند مستوى يمكن السيطرة عليه، كما جاء ذلك في التقرير الذي قدم الى المجلس في كانون الثاني/ يناير ١٩٩٧، مع الحفاظ على تنفيذ البرامج قدر المستطاع. وفيما يخص فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، أدت الشكوك المستمرة التي تكتنف تحصيل الاشتراكات، بالفعل، الى اتخاذ المدير العام قرارا بحجب نسبة ٣٪ من مخصصات الميزانية في جميع أنحاء العالم. غير أن تلك النسبة كانت أقل مما كان متوقعا أصلا لأن الدولة صاحبة أكبر اشتراك قد سددت مبالغ هامة بنهاية عام ١٩٩٧، وتلك المبالغ أدرجت الآن في التوقعات بالنسبة للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩. ونتيجة لحجب تلك النسبة وقدرها ٣٪، على المنظمة أن تضاعف جهودها لتكون أكثر كفاءة بحيث تحافظ على النتائج البرمجية المتوقعة عند المستوى المعتمد في ميزانية البرنامج.

٢- وترد قائمة بأسماء المشاركين في الملحق المرفق بهذه الوثيقة.

البند ٢ من جدول الأعمال: اقرار جدول الأعمال (الوثيقة EBABFC8/1)

٣- أقرت اللجنة جدول أعمالها مع حذف البند الفرعي ٤-٣ المتعلق بالتحويلات بين أبواب الاعتماد التي لم تمس الحاجة اليها بالنسبة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩.

البند ٣ من جدول الأعمال: المسائل المتعلقة بميزانية البرنامج: خطة زيادة الكفاءة للفترة المالية ١٩٩٨-١٩٩٩ (الوثيقة م ت١٠١/٢٣)

٤- أبدى بعض أعضاء اللجنة تساؤلات فيما اذا كانت الوثيقة تتصدى لجميع المشاغل التي أعربت عنها الجمعية في القرار ج ص ع٥٠-٢٦، ولاسيما الحاجة الى تحقيق وفورات في التكاليف الادارية والتكاليف الجارية، والى بيان الخطوط الكبرى للخطط التفصيلية. كما أعرب بعضهم عن قلقه لأن اعادة توجيه الموارد الى المجالات ذات الأولوية جعلت مشروطة بتلقي الاشتراكات بالكامل. وكان من نية الجمعية أن حضور المنظمة على الساحة سيتعزز بتحويل الوفورات المتعلقة بالكفاءة الى البرامج ذات الأولوية، وقد تدعو الضرورة الى القيام بتلك التحويلات بالاضافة الى اتخاذ أية تدابير ضرورية من أجل التصدي للمتأخرات. وكان هناك من يرى أن الأسلوب المعتمد في الوثيقة يحتاج الى المزيد من الايضاح.

٥- ورأى أعضاء آخرون أن الضرورة تقتضي انتهاج أسلوب أكثر عملية وأن أثر تدابير تحقيق الكفاءة لا يمكن تقييمه الا في نهاية فترة السنتين. غير أن من الأهمية بمكان تحديد أنواع الأنشطة المستهدفة لاتخاذ تدابير تحقيق الكفاءة بشأنها، وهناك من اقترح رصد كل برنامج على حدة بحيث يتسنى لأعضاء المجلس فهم كيفية تنفيذ خطط العمل بتكلفة أقل نظرا لتدابير تحقيق الكفاءة فهما أفضل. ولاحظت اللجنة أيضا الفرق بين الطلبات السابقة التي حولت الموارد الى المجالات ذات الأولوية قبل اعتماد الميزانية وذلك بالغاء البرامج التي لا تحظى بالأولوية، وبين الطلب الحالي الذي يقتضي تنفيذ كل نتائج ميزانية البرنامج المعتمدة في أيار/ مايو ١٩٩٧ في كل من المجالات ذات الأولوية وتلك التي لا تحظى بالأولوية سواء بسواء، ولكن بموارد أقل. وقد تأكد أن كلا من المقر الرئيسي وجميع الأقاليم سيتأثر، على قدم المساواة، بالتوجه نحو تحقيق الكفاءة.

التوصيات المقدمة الى المجلس التنفيذي

(١) **الاحاطة علما بالتقرير الوارد في الوثيقة م ت١٠١/٢٣ وبالتعليقات التى أبداها أعضاء اللجنة وبمشاغلهم على النحو المبين أعلاه.**

(٢) **دعوة المدير العام الى: (١) أن يرصد بدقة التقدم المحرز فى تحقيق الأهداف المتعلقة بتسجيل ٣٪ من الوفورات الخاصة بالكفاءة لعام ١٩٩٩ بالاستناد الى خطط العمل؛ (٢) أن يعين المجالات الخاصة التى تحققت فيها الكفاءة فى آحاد البرامج والمكاتب؛ (٣) أن يقدم تقريرا عن التقدم المحرز بهذا الشأن بالتفصيل الى المجلس التنفيذي فى دورته الثالثة بعد المائة فى كانون الثانى/ يناير ١٩٩٩، وأن يقدم تقريرا ختاميا الى المجلس التنفيذي فى كانون الثانى/ يناير ٢٠٠٠. وينبغى للمدير العام ألا يألو جهدا فى استخدام الوفورات الناجمة عن تحقيق الكفاءة فى البرامج ذات الأولوية.**

البند ٤ من جدول الأعمال: المسائل المالية

البند ٤-١ من جدول الأعمال: حالة تحصيل الاشتراكات المقدرة، بما في ذلك الدول الأعضاء المتأخرة في سداد اشتراكاتها الى حد يبرر تطبيق أحكام المادة ٧ من الدستور (الوثيقتان م ت١٠١/٢٥ وم ت١٠١/٢٦)

٦- لاحظت اللجنة أن الوضع فيما يتعلق باشتراكات عام ١٩٩٧، على الرغم من أنه أفضل قليلا من الوضع الذي كان سائدا في عام ١٩٩٦، مثير للقلق اذ أن ٢٢٪ من الاشتراكات لاتزال مستحقة. كما لاحظت أن مجموع المتأخرات، اجمالا وبأخذ كل السنوات في الحسبان، بلغ ١٧٤ مليون دولار بتاريخ ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧.

٧- وأحاطت اللجنة علما بالوضع فيما يتعلق بالدول الأعضاء المتأخرة في سداد اشتراكاتها الى حد يبرر تطبيق أحكام المادة ٧ من الدستور. وسيتم تناول الوضع في العراق، الذي كتب رسالة الى المدير العام، في الجمعية ذلك لأن ذلك البلد قد حرم بالفعل من حقوقه في التصويت. وشدد المدير العام على الجهود الدؤوبة التي تبذل من أجل تشجيع الدول الأعضاء على سداد اشتراكاتها في الوقت المحدد. ولاحظت اللجنة، كذلك، أن المجموعة الخاصة التابعة للمجلس التنفيذي والمعنية باستعراض الدستور ستقدم تقريرا عن التدابير البديلة الممكنة فيما يتعلق بمتأخرات الاشتراكات.

التوصيات المقدمة الى المجلس التنفيذي

(١) **اعتماد مشروع القرار الوارد في الفقرة ١٥ من الوثيقة م ت١٠١/٢٥ فيما يتعلق بحالة تحصيل الاشتراكات المقدرة.**

(٢) **الاحاطة علما بالتقرير الوارد في الوثيقة م ت١٠١/٢٦ فيما يتعلق بالدول الأعضاء المتأخرة في سداد اشتراكاتها الى حد يبرر تطبيق أحكام المادة ٧ من الدستور؛ مطالبة لجنة الادارة والميزانية والشؤون المالية أن تتولى، في اجتماعها التاسع في أيار/ مايو ١٩٩٨، استعراض قائمة البلدان التي انسحبت عليها هذه المسألة في الآونة الأخيرة (مع مراعاة القرار ج ص ع٤١-٧) وابداء توصيات بهذا الشأن الى جمعية الصحة العالمية الحادية والخمسين وذلك بناء على وضع متأخرات تلك البلدان في ذلك الوقت.**

البند ٤-٢ من جدول الأعمال: الدخل الطارئ (الوثيقة م ت١٠١/٢٧)

٨- لاحظت اللجنة أن رصيد الدخل الطارئ سيستخدم في المساعدة على تمويل الاشتراكات المقدرة على الدول الأعضاء في عام ١٩٩٩ بموجب الميزانية العادية. كما لاحظت أن الرصيد التقديري الحالي يبلغ ١١,٢٥ مليون دولار، وأن الرقم النهائي لن يعرف الا بعد استكمال التقرير المالي للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧، ويتوقع أن يحدث ذلك في آذار/ مارس ١٩٩٨.

البند ٤-٤ من جدول الأعمال: التعديلات على اللائحة المالية والنظام المالي (الوثيقة م ت١٠١/٣٦)

٩- أحاطت اللجنة علما بالاقتراح القاضي بادخال أربعة تعديلات على اللائحة المالية. وبعد المناقشة، لاحظت اللجنة بأن بيانات المنظمة المالية ستستمر في ابداء تفاصيل كل من النفقات والدخل في حساب الدخل الطارئ، وبأنه لن تكون هناك أية آثار كبرى مترتبة على ذلك، فيما عدا التغيير الطارئ على اعادة الدخل الطارئ الى الدول الأعضاء.

التوصيات المقدمة الى المجلس التنفيذي **اعتماد مشروع القرار الوارد فى الوثيقة م ت١٠١/٣٦.**

البند ٥ من جدول الأعمال: المسائل الادارية الأخرى التي سينظر فيها المجلس التنفيذي في دورته الواحدة بعد المائة

البند ٥-١ من جدول الأعمال: المسائل المالية الأخرى

- متابعة تقرير مراجع الحسابات الخارجي (الوثيقة م ت١٠١/٢٨)

١٠- تحدث ممثل مراجع الحسابات الخارجي الى اللجنة وأشار الى التقدم الذي أحرزه في قيامه بعمله وفي الخطط المتعلقة بتقديم تقرير الى جمعية الصحة العالمية الحادية والخمسين. وأكد أن تقرير مراجع الحسابات الخارجي قد شمل كل المصادر المالية، وأن عملية مراجعة الحسابات قد اضطلع بها وفقا لمعايير مراجعة الحسابات المشتركة للأمم المتحدة، واللائحة المالية والنظام المالي لمنظمة الصحة العالمية ووفقا أيضا، عندما تقتضي الضرورة ذلك، لأية شروط محددة تشترطها الجهات المانحة للأموال الخارجة عن الميزانية في اتفاقاتها مع المنظمة.

١١- ونظرت اللجنة أيضا في مسألة اقامة محفل ملائم لمناقشة مسائل المراجعة المالية التقنية. وكان هناك اقتراح طرح على اللجنة بتوسيع نطاق ولايتها الحالية ليشمل مهام لجنة مراجعة الحسابات وبأن يغير اسمها بحيث يصبح لجنة الادارة والميزانية والشؤون المالية ومراجعة الحسابات. ولاحظت اللجنة أن دراسة تقرير مراجع الحسابات الخارجي واستعراض التقرير المالي، نيابة عن المجلس التنفيذي، يقعان فعلا ضمن ولايتها. وتم استعراض الحجج المؤيدة والمعارضة لاقامة لجنة مستقلة لمراجعة الحسابات أو توسيع ولاية لجنة الادارة والميزانية والشؤون المالية. ودعت اللجنة الأمانة ومراجع الحسابات الخارجي الى النظر في ما يجب اضافته الى اختصاصات لجنة الادارة والميزانية والشؤون المالية لتغطية هذا الموضوع واتفقت على العودة الى هذه المسألة في اجتماعها الذي سيعقد في أيار/ مايو ١٩٩٨.

التوصيات المقدمة الى المجلس التنفيذي

(١) **الاحاطة علما بالتقدم المحرز فيما يتعلق بمتابعة تقرير مراجع الحسابات الخارجي.**

(٢) **الترخيص للّجنة بالاستمرار فى بحث مسألة توسيع نطاق اختصاصاتها ليشمل المسائل المتعلقة بمسائل من اختصاص لجنة للمراجعة المالية، ومطالبة اللجنة بتقديم تقرير آخر الى المجلس في أقرب فرصة ممكنة بما فى ذلك مسألة اقامة لجنة مستقلة.**

البند ٥-٢ من جدول الأعمال: مسائل شؤون العاملين

- توظيف المرأة ومشاركتها في أعمال المنظمة (الوثيقة م ت١٠١/٣٠)

١٢- لاحظت اللجنة أن النسبة المئوية للنساء في الفئة المهنية وما فوقها قد بلغت ٢٧,٧٪ وهي نسبة لاتزال تقل عن نسبة الـ٣٠٪ التي حددت أصلا والتي رفعت، في الآونة الأخيرة، الى ٥٠٪ من قبل جمعية الصحة العالمية الخمسين. ولاحظت أيضا بأن هناك احصاءات، تعرض للمرة الأولى، عن النسبة المئوية للموظفين المهنيين والمستشارين والخبراء الاستشاريين المؤقتين المعينين لمدد قصيرة من النساء (٣٦٪ الى ٤٠٪)، وبأن ٢٩٪ من أعضاء المجموعات العلمية والمجموعات الاستشارية هم من النساء. وتم تسليط الأضواء على الفوارق النسبية بين الأقاليم.

١٣- وشددت اللجنة على استمرار الحاجة الى احراز المزيد من التقدم ولاسيما في السعي الى العثور على مرشحات وضمان وجود مرشحة واحدة على الأقل على القائمة المختصرة بالمرشحين لأي وظيفة.

توصية مقدمة الى المجلس التنفيذي

الاحاطة علما بالتقرير الوارد فى الوثيقة م ت١٠١/٣٠، والتشديد على أهمية هذه القضية، ودعوة المدير العام مواصلة كل الجهود الممكنة فى هذا الصدد وتقديم تقرير آخر بهذا الشأن الى المجلس التنفيذي فى دورته الثالثة بعد المائة فى كانون الثانى/ يناير ١٩٩٩.

– تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية (الوثيقة م ت١٠١/٣١)

١٤- أحيطت اللجنة علما بتوصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية وبالاستنتاجات التي خلصت اليها الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأنها. وقد تم اعتماد التوصيات بشأن جدول رواتب أساسي جديد على أساس مبدأ "لا ربح ولا خسارة". وقد تم تأجيل اتخاذ قرار بشأن تسوية مقر العمل بجنيف. وتم اعتماد منهجيات جديدة بشأن استقصاء رواتب فئة الخدمات العامة بالاضافة الى قرارات بشأن ادارة الأداء والتعيين لمدد محددة.

توصية مقدمة الى المجلس التنفيذي

الاحاطة علما بالتقرير الوارد فى الوثيقة م ت١٠١/٣١.

– التصديق على تعديلات لائحة الموظفين (الوثيقة م ت١٠١/٣٧)

١٥- أحاطت اللجنة علما بالتعديلات المقترحة على لائحة الموظفين.

توصية مقدمة الى المجلس التنفيذي

اعتماد مشروعى القرارين الواردين فى الفقرة ١٠ من الوثيقة م ت١٠١/٣٧.

البند ٥-٣ من جدول الأعمال: مسائل أخرى

– صندوق العقارات (الوثيقة م ت١٠١/٢٩)

١٦- أحيط علما بآخر التطورات الطارئة على وضع صندوق العقارات. وقد استكملت المعلومات بشأنه بحيث قد يتوقع حدوث فائض في الانفاق بنسبة ٧٪ على مشروع شبكة الحاسوب المحلية بالمقر الرئيسي. ولاحظت اللجنة أن هذا المشروع، الذي شمل اعادة مد الأسلاك في كامل موقع المقر الرئيسي، هو عنصر حاسم الأهمية في استراتيجية المنظمة في مجال تكنولوجيا المعلومات. وشدد أحد أعضاء اللجنة على المزايا التي ستضيفها الشبكة المحلية الجديدة على تبادل المعلومات مع المصادر الخارجية وكذلك داخل المنظمة.

١٧- ولاحظت اللجنة أن عددا من المشاريع المعتمدة بالنسبة للمكتب الاقليمي لأفريقيا قد تعطل مؤقتا في انتظار التطورات في برازافيل. كما أحاطت علما ببيان بشأن ضرورة اتخاذ قرار نهائي فيما يتعلق بموقع ذلك المكتب.

١٨- ولاحظت اللجنة أنه ليس هناك أي اقتراح بأي مشاريع جديدة في اطار صندوق العقارات.

توصية مقدمة الى المجلس التنفيذي

الاحاطة علما بالتقرير الوارد فى الوثيقة م ت١٠١/٢٩ والتقدم المحرز فيما يتعلق بشتى المشاريع التى يمولها صندوق العقارات.

البند ٦ من جدول الأعمال: الاصلاحات التي تجريها المنظمة: لجان المجلس التنفيذي

١٩- هذه مسألة تم النظر فيها في جلسة مشتركة مع لجنة تطوير الادارة وترد الاستنتاجات التي خلصت اليها اللجنتان في تقرير لجنة تطوير الادارة (الوثيقة م ت١٠١/٣).

الملحق

قائمة بأسماء المشاركين

الأعضاء والبدلاء والمستشارون

الدكتور ب. واسيستو (عضو، رئيسا)
الدكتور هـ. م. أبيدينغو (مستشار)
السيدة م. جمال الدين (مستشارة)
السيدة أ. لانتو – لوهوليما (مستشارة)
السيدة د. هـ. موايهاريو (مستشارة)
السيد هـ. أوغروسينو (مستشار)

الدكتور أ. بدران (بديل عن الأستاذ اسماعيل سلام)

الدكتور ك. موريل (عضو)
السيد ل. كوايلهو دي سوزا (مستشار)

الدكتور أ. سانو ايرا (عضو)

السيد هـ. فويتلاندر (عضو)
السيد أو. كالبيتز (مستشار)

الدكتور ي. س. شين (عضو)

سائر أعضاء المجلس التنفيذي وبدلاؤهم ومستشاروهم

الدكتور ب. أوستفغ
السيدة إ. هلسنغ
السيدة أ. كيرن
السيد أ. كينغهام
الدكتور م. بيكو
الأستاذ أ. ل. بيكو
الدكتور ت. ج. ستامبس
السيدة م. ك. توسونوتي
السيد إ. فان در فال
السيد ج. وارنغتن

= = =